



التاريخ: 2020/07/06م

الرقم: 2132

قرار

بناءً على مقتضيات المصلحة العامة، فقد تقرر ما يلي:

أولاً: يمنع اجراء عمليات جراحة اورام الثدي داخل مرافق وزارة الصحة إلا من خلال

الوحدات المتخصصة بمجمع الشفاء الطبي ومجمع ناصر الطبي.

ثانياً: يمنع اجراء عمليات جراحة الثدي في المستشفيات الاهلية والخاصة

إلا بعد الحصول على التراخيص والموافقات اللازمة لتقديم هذه الخدمة.

ثالثاً: : يلغى كل ما يتعارض مع ذلك.

رابعاً: يبدأ العمل بالقرار اعتباراً تاريخه.

وكيل الوزارة

د. يوسف حرب أبو الريش



* صورة:

- الوكيل المساعد.
- المدراء العامون.
- مدراء الوحدات.
- الملف.

✍ Sami